المحاضرة السادسة:مدخل للفساد الإداري:

تمهيد:

يعتبر الفساد الإداري الأكثر ضرراً والأصعب تحليلا والأبعد تحليلا، ذلك أن أخطر ما ينجم عن ممارسته هو ذلك الخلل الكبير الذي يصيب أخلاقيات العمل وقيم المجتمع فضلا عن سيادة حالة ذهنية لدى الأفراد والمجتمعات تقبل الفساد وتجد له الذرائع لاستقراره واتساع نطاقه في كل مناحي الحياة.

1- تعريف الفساد الإداري:

الفساد من الظواهر القديمة والعامة المنتشرة في جميع المجتمعات البشرية، وذلك لارتباطه بالإنسان وبمستوى أخلاقياته، فأول حالة فساد سجلت هي حادثة قتل قبيل ابن سيدنا آدم عليه السلام لأخيه هابيل، وأول حادثة رشوة سجلت في التاريخ هي عندما أرادت بلقيس ملكة سبأ أن تبعث بهدية إلى النبي سليمان عليه السلام لكي لا يدخل مدينتها بالقوة.

وكلمة الفساد بصفة عامة جاءت في معاجم اللغة العربية على أنه الخلل والاضطراب، ويفيد الخروج عن الاعتدال وأفسد الشيء، يعني أساء استعماله، والفساد هو أخذ المال ظلما، والمفسدة ضد المصلحة.

والفساد يظل عملا مستترا يتم بسرية وخوف، فالقائمون عليه يعتمدون على مبدأ السرية والتواطؤ وعلى ثقتهم بأنه لن يتم الكشف عن سلوكياتهم للسلطات المختصة، كما أن الكشف عن حالات الفساد لا يؤدي عادة إلا إلى الكشف عن جزء الحقيقة التي يجب معرفتها.

2- عوامل انتشار الفساد:

ينتشر الفساد بمفهومه الواسع في المجتمع نتيجة لعدة عوامل، أهمها:

1- غياب وازع الإيمان والأخلاق والعدل الاجتماعي: فوازع الإيمان يجعل من المسلم رقيبا على نفسه خشية الوقوع فيما لا يرضي الله فيدفعه ذلك إلى تحري المكاسب الحلال فلا يأخذ ما ليس له حق فيه، ولا يأكل مال الغير بالباطل أو يستغل حاجة المضطر أو أزمة الغذاء والدواء، كما أن الأخلاق في الإسلام من أهم الأسس التي تقوم عليها الحياة في كل المجالات لأن الإسلام رسالة أخلاقية فالنبي محمد صلى الله عليه وسلم، بعث ليتمم مكارم الأخلاق، فضعف الأخلاقيات الطيبة وانتشار المادية بين الناس وتفكك روابط التكافل والتضامن الاجتماعي تؤدي إلى توسيع الهوة بين الفقراء والأغنياء مما يفتح المجال لكل أشكال وصور الفساد.

2- انتشار الفقر والبطالة وسوء توزيع الثروة في المجتمع والرغبة في الثراء السريع: إن انتشار الفقر والبطالة من أهم العوامل الاقتصادية والاجتماعية التي تدفع إلى التوجه نحو الفساد، فعدم وجود دخل مشروع من العمل وعدم القدرة على تلبية الحاجات الإنسانية للفرد، يغذي الميول للتوجه نحو الوسائل غير المشروعة للحصول على عائدات مادية أو اقتصادية بغض النظر عن مشروعيتها، كالسرعة والتجارة غير المشروعة وتزييف العملة، وتهريب السلع والمخدرات والآثار والسلاح وأعمال الجوسسة.

ج- عدم مواكبة سياسات الرواتب والأجور للتغيرات الاقتصادية: فإن إبقاء سياسات الرواتب والأجور على حالها وعدم تعديلها أو إعادة النظر بها لتتماشى مع مستويات غلاء الأسعار وتكاليف المعيشة، يجعلها عاجزة عن توفير الحد الأدنى للعيش الكريم، خاصة مع انخفاض الأجور وضعف المرتبات بشكل عام في الوظيفة العمومية، مما يؤدي بالموظفين إلى استخدام مناصبهم للتعويض عن النقص في رواتبهم من خلال اللجوء إلى أساليب غير شرعية واستغلال مناصبهم ووظائفهم.

د- ضعف رسوخ سيادة القانون: نتيجة لضعف المؤسسات السياسية وعدم كفاءتها في إضفاء الهيبة على الدولة وأجهزتها وفرض الرقابة على الأجهزة التنفيذية، ويحدث هذا في حالة غياب السلطة التشريعية وغياب الديمقراطية التي يترسخ في ظلها مبدأ محاسبة الوزراء وسحب الثقة منهم، لذلك نلاحظ انتشار ظاهرة فساد القادة السياسيين خاصة في الدولة النامية

التي يتحول فيها تطبيق القانون إلى وسيلة لتعزيز المصالح الخاصة بدلا من حماية الصالح العام.

هـ- ضعف الجهاز القضائي وبطئ إجراءاته والتراخي في تنفيذ الأحكام: مهمة القضاء هي رفع الظلم عن الناس والعمل على سيادة القانون الذي يشرع لحماية الصالح العام، وقد تكون تشريعات الدولة وقوانينها وهيئاتها منفذا للفساد إذا ما تم تفسير النصوص القانونية لصالح بعض الفئات أو تطبيقها بطريقة انتقائية والتساهل مع المحالين للقضاء بتهم الفساد والاعتداء على المال العام أو من خلال التوسط لصالح الفاسدين...إلخ.

و- قلة المساءلة وضعف العقوبات على مرتكبي جرائم الفساد: نتيجة لتمتع كبار الموظفين ورجال السياسة بالحصانة التي تحميهم من الملاحقة والخضوع للمساءلة، ولعدم وجود سياسات تنظيمية وضابطة للتصرفات المالية، وضعف أجهزة الرقابة وعدم توافر الشفافية التي يمكن من خلالها التعرف على حالات الفساد عند وجودها خاصة في حالة الفساد الكبير، لما لمرتكبيه من سلطة تمكنهم من التأثير على أجهزة الرقابة، وضعف عقوبات جرائم الفساد مقارنة بالعوائد والمنافع التي يحصل عليها الفاسدون من جراء ارتكاب الفساد.

3- **أنواع الفساد الإداري:** هناك عدة أنواع للفساد الإداري، نذكر منها:

الفساد من حيث الحجم: ينقسم إلى قسمين:

- **الفساد الكبير:** يرتبط هذا النوع من الفساد تحديداً بالدرجات الوظيفية العليا وكبار المسؤولين، حيث يمارسه الأفراد الذين يتولون مناصب قيادية سواء على مستوى المؤسسات أو على مستوى الدولة ككل، حيث يستغلون سلطتهم لخرق القوانين والتنظيمات من أجل تحقيق مصالح خاصة غير مشروع.
- **الفساد الصغير:** وهو عكس النوع الأول إذ أنه مرتبط بالدرجات الوظيفية الدنيا وميزة هذا النوع من الفساد أنه يمارس من طرف شخص أو فرد واحد دون تنسيق مع الآخرين، كما أن المقابل المالي فيه بسيط إلى حد ما وتدرج تحته الرشاوي.

الفساد من حيث النطاق والانتشار الجغرافي: ينقسم إلى:

– **الفساد المحلي:** وهو الذي ينتشر داخل حدود الدولة الواحدة دون أن يكون للمنتسبين إليه ارتباطات خارج حدود دولتهم (مع شركات أو كيانات كبرى دولية).

– **الفساد الدولي:** هذا النوع من الفساد يأخذ مدى واسعاً عالمياً بحيث يعبر حدود الدول وحتى القارات، وللفساد الدولي أدوات متعددة كالشركات المتعددة الجنسيات.

الفساد طبقا للمجال الذي نشأ فيه: ومنه:

– **الفساد المالي:** يتمثل في جميع الانحرافات المالية ومخالفة القواعد والأحكام المالية التي تنظم سير العمل المالي في الدولة ومؤسساتها ومخالفة التعليمات الخاصة بأجهزة الرقابة المالية المختصة.

– **الفساد الإداري:** ويقصد به مجموع الانحرافات الإدارية الوظيفية أو التنظيمية وكذا المخالفات التي تصدر عن الموظف أثناء تأديته لمهام وظيفته.

– **الفساد السياسي:** ويقصد به مجموع استغلال السلطة العامة لتحقيق مكاسب خاصة أو هو تغليب مصلحة صاحب القرار على مصالح الآخرين وللفساد السياسي عدة مظاهر أهمها: الحكم الشمولي الفاسد، غياب الديمقراطية، فقدان المشاركة، فساد الحكام.

– **الفساد الاقتصادي:** يتعلق هذا النوع من الفساد بالاحتكارات الاقتصادية في قطاعات الأعمال، التي تستهدف تحقيق منافع اقتصادية خاصة على حساب مصلحة المجتمع.

– **الفساد القضائي:** وهو الانحراف الذي يصيب الهيئات القضائية مما يؤدي إلى ضياع الحقوق وتفشي الظلم ومن أبرز صوره المحسوبية وقبول الهدايا وشهادة الزور.

– **الفساد الاجتماعي:** هذا النوع من الفساد يصيب مؤسسات المجتمع مثل المدارس، الجامعات.

– **الفساد الثقافي:** يقصد به خروج أي جماعة عن الثوابت العامة لدى الأمة مما يفكك هويتها وإرثها الثقافي، كما أنه يتجسد من خلال الإضرار بالوسائل الثقافية لتحقيق مصلحة خاصة.